

تأثير التحولات السياسية الدولية في ظل الثورة المعلوماتية على سيادة الدولة الوطنية والقرار السياسي في الجنوب

أ. د جمال علي زهران (*)

المقدمة:

قبل أن ينتهي القرن العشرين « لندخل إلى، أو يدخل علينا » القرن الحدابي والعشرين، فإننا عايشنا عصرًا جديداً، هو عصر المعلومات الذي تبلور بعد أن بدأ، ثم يشهد تطوراً متلاحقاً دونما توقف. لذلك فإن التسميات العديدة لهذا العصر، ومنها « التدفق المعلوماتي »، والفيضان المعلوماتي، وثورة المعلومات، والانفجار المعلوماتي أو المعرفي «، تعكس مدى الاهتمام العالمي بهذه القضية التي تؤكد أن العصر الذي نعيش فيه في ظل ثورة المعلومات، هو عصر الهيمنة المعلوماتية، وليس مجرد الهيمنة الاقتصادية أو العسكرية. وهذا يرجع إلى مدى الأهمية التي تمثلها المعلومات والأدوار المتعددة التي تلعبها المعلومات في حياة الدول والشعوب، وصناعة القرارات في كافة أنواعها السياسية والاقتصادية، سواء أكانت استراتيجية طويلة المدى أم تكتيكية قصيرة المدى.

فبعد أن كان التقدم في الآلة العسكرية هو معيار الهيمنة الدولية، ومعيار لتصنيف الدول إلى دول قوية ودول ضعيفة، ودول كبرى ودول

(*) أستاذ ورئيس قسم العلوم السياسية - كلية التجارة ببور سعيد - جامعة قناة السويس وعضو اللجنة التنفيذية للجمعية العربية للعلوم السياسية

صغرى، أصبح التقدم في مجال المعلومات والتقنيات الالانهائية التي شهدتها هذا المجال هو أساس التصنيف المعاصر لمكانة الدول مع نهاية هذا القرن العشرين، والقرن القادم. وبعد أن شهد العالم العديد من الثورات على مدار التاريخ الإنساني، ومنها الثورة الزراعية ثم الصناعية ثم التكنولوجية في القرن العشرين، إلا أن هذا القرن أبى أن ينتهي دون أن يمهد الطريق للثورة الرابعة وهي « ثورة المعلومات » إبتداءً من الآن وحتى القرن القادم « الحدي والعشرين ». .

ومع تصاعد هذه الثورة المعلوماتية وما شهدته من تطور هائل في تكنولوجياتها، فإن هذه الثورة قد جسدت نفسها فيما يعرف بالتكامل أو التعدد في وسائل الاتصال «⁽¹⁾ Multimedia »، فأجهزة الرسيفر - أي الاستقبال للأقمار الصناعية، وشبكة « الانترنت » والفاكس، وغيرها تؤكد مدى القدرة المتاحة لحركة المعلومات على المستوى العالمي متجاوزة كل حواجز قومية.

وقد أثار هذا التجاوز المعلوماتي للحدود القومية للدول، قضية العلاقة بين الأمن القومي للدولة، وهذا الثورة المعلوماتية، وما تشهده من تطورات تكنولوجية متتسعة في وسائل الاتصال المعلوماتية.

ولتبين العلاقة بين الأمن القومي وعصر المعلومات الذي نعيشه الآن، يمكن تحليل مفهوم الأمن القومي وأبعاده المختلفة، وكذلك توضيح إشكاليات المعلومات وأبعادها المختلفة، للوصول إلى تحليل الجسور التي تربط هذين العنصرين وكيفية الوصول إلى إطار لهذه العلاقة بحيث لا يؤدي هذا التطور الضخم في وسائل المعلومات، إلى التأثير السلبي على الأمن القومي للدولة في مصر.

أولاً - تعریف مفهوم الأمن القومي :

يعتبر «الأمن القومي» من الموضوعات الهامة والحيوية، التي تحتاج باستمرار الوقوف عندها ومعرفة التطور الذي يحلق بها، وذلك إستناداً إلى أن الأمن القومي يمثل الهدف النهائي للدولة، يعيش ويعيش معها، ويسعى القائمون على حكم الدولة في لحظة تاريخية ما إلى تحقيق الحدود المعقولة منه، في ضوء الظروف والمعطيات التي تفرض نفسها على صناع القرار آنذاك. لذلك فليس غريباً إذن أن نقول أن أحد مداخل تقييم الحكم في فترة تاريخية ما، يتمثل في كيفية تحقيق الأمن القومي للدولة، والحفاظ عليه في مواجهة الآخرين وخاصة الأعداء الخارجيين.

ومفهوم الأمن القومي هو مفهوم نسبي، يختلف باختلاف الدول، سواء من حيث كونها دول كبيرة أم صغيرة، متقدمة أم متخلفة، ديمقراطية أم غير ديمقراطية أو في الطريق لذلك.

كما أن هذا المفهوم يتداخل مع كثير من المفاهيم الأخرى مثل مفهوم المصلحة القومية، والأهداف القومية، والقوة والسلطة، وهو ما يحتاج إلى تحليل لضمون هذا المفهوم وتطوره سعياً نحو طرح محاولة للتعریف تتسق وفكرة هذا البحث من حيث العلاقة وبينه والثورة المعلوماتية الجديدة.

١- التطور التاريخي للمفهوم :

يرجع بعض الباحثين هذا المفهوم، إلى القرن التاسع عشر، وذلك من خلال الربط بينه وبين المفهوم الإمبريالي الاستعماري. حيث كان يقوم على فكرة التوسيع وانتشار المصالح الإمبريالية، وأدى ذلك إلى ظهور ما يعرف

بالاستراتيجية الكبرى (Grand Strategy)، كذلك فإن تطور المفهوم الامبرالي للأمن، قد اتجه إلى ضرورة التعاون بين القوة الامبرالية والمستعمرات التي تتمتع بالحكم الذاتي، وهو ما أفرز استراتيجية الدفاع التي تمثل نمطاً للعلاقات يسود عادةً في التحالف أكثر من كونها تعبيراً عن علاقات القوة المركزية، والمهم هنا هو تبعية حماية وأمن المستعمرات، باعتباره يمثل نطاق الأمن القومي، ومسؤولية العاصمة الامبرالية، والمثال الواضح لذلك: بريطانيا ومستعمراتها⁽²⁾. إلا أن النقلة النوعية في هذا المفهوم، فإنها ترجع إلى الاستخدام الأمريكي له في الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية. فإسناداً إلى ما أظهرته التطورات التكنولوجية خاصة في مجال الأسلحة النووية، من أن المسائل العسكرية لا يمكن النظر إليها على حده، بل من الواجب ربطها بالاعتبارات السياسية والاقتصادية وعلى المستويين الداخلي والخارجي. وترجمة لذلك، ففي عام 1947 أصدر الكongress الأمريكي فصلاً تشريعياً خاصاً بالأمن بهدف إرساء ودعم السياسات والإجراءات المتكاملة على مستوى الإدارات والهيئات وكذلك الوظائف الحكومية التي لها صلة بالأمن القومي. وفي أعقاب هذا الاهتمام الملحوظ من جانب السلطة التشريعية في الولايات المتحدة، أن بادرت الإدارة الأمريكية بال التجاوب مع الكونجرس، وصدر قرار الرئيس الأمريكي آنذاك بإنشاء مكتب الرئيس للأمن القومي عام 1947، سرعان ما تطور إلى مجلس الأمن القومي National Security Council ، وأصبح جزءاً من هيكل الإدارة الأمريكية والبيت الأبيض⁽³⁾. ومن ذلك الحين انتشر استخدام هذا المفهوم بمستوياته المختلفة وحسب طبيعة الظروف المحلية والدولية.

وقد أشارت الدراسات الأولى إلى الأمن القومي على أساس أنه المقابل للمسائل العسكرية والقوة، وهو يمثل الدائرة الضيقة لفهم الأمن القومي. ثم اتسع المجال في الستينيات وما بعدها ليتجاوز الشؤون العسكرية البحثة إلى نطاقات أخرى سياسية واقتصادية، رغمما على أن المسائل المتعلقة بالإستراتيجية والتكتيك والأسلحة والقوة ظلت اهتمام الغالبية من الدارسين حتى الآن، ولكن مع التطور في وسائل الاتصال والتطورات التكنولوجية التي لحقت بها، وانعكاسات ذلك على تطور تقنيات المعلومات، أصبح مفهوم الأمن القومي يحتاج إلى مراجعة في ضوء مستجدات العصر، الذي أصبح هو عصر المعلومات.

2- حدود العلاقة بين الأمن القومي والمصلحة القومية:

يتداخل مفهوم الأمن القومي مع العديد من المفاهيم الأخرى، لعل من أبرزهم مفهوم «المصلحة القومية»، وهو ما يستوجب في تقديرنا تبيان حدود العلاقة بينهما فالموسوعة الدولة للعلوم الاجتماعية تشير إلى تحديد لمفهوم المصلحة القومية، حيث استخدم هذا المفهوم لأول مرة من جانب رجال الدولة الأمريكية مع بداية الثلاثينيات من هذا القرن. كما أن هذا المفهوم يرجع تطوره إلى هؤلاء الباحثين الذي انصب اهتمامهم الرئيسي على تقييم السياسات الخارجية التي أدت إلى نشوب الحرب العالمية الثانية، والذين اعتقدوا أن الصراع العالمي كان يمكن تفاديه، إذا لم تكن بريطانيا وفرنسا قد وجهتا الاتهام لألمانيا في ميونيخ عام 1938، وإذا لم تكن الولايات المتحدة قد تبنت سياسة العزلة في الثلاثينيات. ولذلك فقد اتفق عدد كبير من

المحللين حول هذا المفهوم باعتباره يمثل أداة تحليلية لتحديد مدى فاعلية وكفاية السياسة الخارجية للدولة في الماضي والحاضر والمستقبل⁽⁴⁾.

بهذا المعنى، فإن مفهوم المصلحة القومية هو مفهوم نسبي يختلف من دولة إلى أخرى طبقاً للظروف والتحديات. مما يعتبر ذات مصلحة قومية وحيوية لدولة ما قد يختلف عن رؤية دولة أخرى لذات المصلحة. ومن ذلك مثلاً ما كان يراه الأميركيون إزاء مصلحتهم القومية، حيث حدودها في ذروة الحرب الباردة، على أنها القدرة على مقاومة العدوان العسكري السوفيتي، والتدمير الإيديولوجي، ثم اختلف الأمر بعد انتهاء الحرب الباردة مع بداية التسعينيات، حيث تفكك الاتحاد السوفيتي وخرج من المنافسة الدولية، لتضع الولايات المتحدة مصلحة قومية أخرى مضمونها يدور حول القدرة على مقاومة التيارات الدينية الأصولية، وهو التحدي الذي واجهته السياسات الأمريكية طوال هذا العقد الأخير من القرن العشرين. وفي كتاب نيكسون «انتهزوا هذه الفرصة السانحة» ما يؤكد ذلك. وقد اختلف كثير من الفقهاء حول العلاقة بين مفهومي الأمن القومي، والمصلحة القومية. فالبعض يرى أن المصلحة القومية تشكل جانباً هاماً من جوانب الأمن القومي، إلا أنها تختلف عنه باعتباره يستند إلى القوة. على حين يرى آخرون أن المفهومين متزامنان، فالأمن القومي والمصالح القومية يصعب الفصل بينهما، وهما متشابهان في الغموض والمرونة والنسبية⁽⁵⁾. كذلك يرى البعض أن مفهوم المصلحة القومية هو أحد مكونات مفهوم الأمن القومي وأنه على الرغم من التشابه بينهما، إلا أن الأخير أوسع نطاقاً

من المصلحة القومية. إذ أنه بتحقق الأمن تتحقق بالضرورة مصالح الدولة، وتحقيق المصالح القومية وبالتالي قد يؤثر إيجابياً على أنها القومي، ولكن ليس كل أنها القومي⁽⁶⁾.

ومن جانبنا فإننا نميل إلى الرأي الآخر، الذي يعتبر أن المصلحة القومية هي جزء من كل، بل والقلب في دائرة الأمن القومي التي تتسع لتشمل كل ما يمكن تسميته بالمصلحة القومية، إلا أنها تتجاوزها دائماً باعتبار أن الأمن القومي هو السياج الأكبر والأوسع الذي يعبر عن تعانق التاريخ والجغرافيا في لحظة إدراك معينة في ضوء مقدرات القوة التي تمتلكها الدولة لتحقيق مصالحها القومية من أجل حماية أنها القومي.

٣- الاتجاهات الرئيسية في تحديد الأمن القومي :

تعددت التعريفات التي سعى لتحديد مفهوم الأمن القومي، كما تعددت التصنيفات التي ضمت الغالبية من هذه التعريفات، والتي من أشهرها تقسيم هذه التعريفات إلى مدرستين الأولى: هي المدرسة القيمية الاستراتيجية، والثانية : هي المدرسة الاقتصادية غير الاستراتيجية⁽⁷⁾. ومع ذلك يمكن بلوغ الاتجاهات الرئيسية لتحليل مفهوم الأمن القومي كما يلي :

أ- الاتجاه الأول ، الأمن القومي كمفهوم عسكري:

حيث يربط أصحاب هذا الاتجاه بين الأمن القومي والقوة العسكرية، وذلك باعتبار أن النواحي العسكرية هي الهدف والجوهر والوسيلة لتحقيق الأمن القومي للدولة. وعلى الرغم من أن هذا اتجاه هو اتجاه تقليدي

كلاسيكي، يرتبط بنشأة هذا المفهوم، إلا أنه لا زال له مؤيدوه حتى الآن، لدرجة يتصور معها البعض بأنه لا يمكن الفصل التام بين الأمن القومي والأداة العسكرية إعمالاً للسيادة القومية وحماية الدولة من الأخطار والتهديدات الخارجية، وأن استخدام القوة العسكرية وقت اللزوم تعتبر الوسيلة الوحيدة لصد أي تفكير عدواني على كيان الدولة الهدف. فلا زالت الموسوعة البريطانية وعدد من الموسوعات العالمية الأخرى، تؤكد على هذه المعاني. حيث تعتبر الأمن القومي هو تعبير عن قدرة الدولة على حماية قيمها الداخلية من التهديدات الخارجية. كذلك فإن علماء مثل والتر ليبمان Walter Lippman كان من أوائل الذين اهتموا بهذا المفهوم، ولذلك يعرفه بأن الأمة الآمنة ليست هي التي لا تضطر إلى التضحية بصالحها المشروعة تجنبًا لحرب ما، كما أنها تصبح آمنة عندما تكون قادرة على حماية مصالحها وصيانتها بالانتصار في الحرب إذا ما واجهت التحدي.

كذلك يرى « ولفيرز - Walfers » أن الأمن القومي يعني : حماية القيم التي تم إكتسابها وغياب الخوف من أي هجوم على تلك القيم. بالإضافة إلى ما يراه (فرانك تريجر Frank Ttanger)، بأن القيم القومية الحيوية (Core Values)، هي التي شتغل جوهر سياسة الأمن القومي، وأنه على الحكومة حماية هذه القيم ضد الأعداء الحاليين والمحتملين⁸. ومن المدرسة العربية، فإن د. حامد ربيع يقع في المقدمة ممن اهتموا بهذا الاتجاه، حيث يرى أن مفهوم الأمن القومي هو في جوهره عسكري ينبع من خصائص الأوضاع الدفاعية للإقليم القومي، يتحول في

صياغة نظرية بحيث يصير قواعد السلوك الجماعي والقيادة بدلالة سياسية وبجزء لا يقتصر على التعامل الداخلي. بعبارة أخرى فإن الأمن يفرض على الدولة أن تفرض على الدول المتعاملة معها مراعاتها ل تستطيع أن تضمن لنفسها نوعاً من الحماية الذاتية الوقائية الإقليمية، وهذا لا يتّصل إلا بما يتوافر لدى الدولة من قدرات عسكرية⁹. ويتفق عدد من الباحثين مع هذا الاتجاه، منهم على سبيل المثال:

د. عبد الوهاب الكيلاني في موسوعته السياسية، حيث يعرف الأمن القومي، « بأنه تأمين سلامة الدولة من أخطار داخلية وخارجية قد تؤدي بها إلى الواقع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي »¹⁰ بالإضافة إلى تعريف/لواء عدلي سعيد، الذي يرى الأمن القومي على أنه « الحفاظ على بقاء الدولة بكامل سيادتها على أرضها وتماسك شعبها في مأمن من أطماع أو تهديدات الغير وتوفير الحد اللازم من الاستقرار والسلام الذي يضمن لها دوام التقدم وصولاً إلى رخاء شعبها مع صيانة كل ذلك بالقدرة على دفع أي طرف دولي عن النيل من استقرارها واستقلالها»¹¹.

وفي ضوء ما سبق يتضح أن الأمن القومي كمفهوم عسكري يدور حول حماية السيادة وحماية الكيان، بل وصيانة المجتمع من أي تهديد خارجي أو حتى داخلي، وهو ما يستلزم الاستعداد بالقدرة العسكرية كوسيلة لتحقيق ذلك.

بـ- الاتجاه الثاني : الأمن القومي كمفهوم وظيفي :

ويربط أصحاب هذا الاتجاه بين الأمن القومي والوظائف التي يؤديها، بما يحقق الرفاهية لشعب الدولة، وهم بذلك يتتجاوزون النظرة الكلاسيكية للأمن القومي التي اقتصرت على الناحية العسكرية فحسب. ويتحدث مفكرو هذا الاتجاه عن كيفية تنمية الدولة في نطاق الوظيفة الاقتصادية التي يجب أن تقوم بها السلطة السياسية خصوصاً في الدول النامية، فضلاً عن التنمية السياسية والاجتماعية، بعبارة أخرى فإن هذا الاتجاه يعتبر الأمن القومي هو التنمية التي تسعى إلى تأمين الموارد الاقتصادية واستثمارها بأفضل الوسائل والصور لتحقيق أعلى مستوى لعيشة المواطنين.

وفي مقدمة المفكرين الذين دفعوا هذا التحديد لفهم الأمن القومي وأسهموا في تطويره، روبرت ماكنمارا، وزير الدفاع الأمريكي الأسبق، والذي ترأس البنك الدولي بعد ذلك، حيث حدد في كتابه « جوهر الأمن »، أن الأمن القومي هو التنمية، وبدون تنمية لا يمكن أن يتحقق الأمن، وأن الدولة التي لا تنموا بالفعل لا يمكن ببساطة أن تظل آمنة، فالأمن ليس هو تراكم السلاح بالرغم من أن ذلك قد يكون جزءاً منه، والأمن ليس هو القوة العسكرية، بالرغم من أنه يشتمل عليها، والأمن ليس هو النشاط العسكري التقليدي بالرغم من أنه يحتوي عليه. فالأمن هو التنمية ومن دون التنمية لا محل للحديث عن الأمن. بالإضافة إلى ذلك فقد أشار أيضاً إلى أن الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية لا يمكن أن يترجم بصورة أولية في القوة العسكرية فقط، ولكن يمكن بشكل مماثل في تنمية النماذج المستقرة من النمو السياسي والاقتصادي في الداخل وفي الدول على مستوى العالم أجمع⁽¹²⁾.

وقد أسهمت الأحداث في تأكيد وجهة نظر ماكنمارا، حيث ظهرت أهمية هذا الاتجاه الوظيفي للأمن القومي بعد الحظر البترولي عام 1973، وأزمة النفط الأولى عام 1974، وانتقل معه الحديث عن الأمن الاقتصادي بمعنى تجزئة الأمن إلى العديد من الأبعاد، ولم يعد مقتضاً على البعد العسكري. بعبارة أخرى، فقد كانت رؤية ماكنمارا، بداية لتحول كبير، وفاتحة لاتجاه قوي يربط بين الأمن القومي والوظيفي والرفاهية الاقتصادية والتوازن السياسي دون تجاهل القدرة العسكرية في إطار التنوع الوظيفي. وفي مقدمة الذين كانت لهم إسهامات على المستوى العربي، في تطور مفهوم الأمن القومي، د. علي الدين هلال، الذي عرّفه بأنه تأمين كيان الدولة أو مجموعة من الدول ضد الأخطار التي تهددها داخلياً وخارجياً وتؤمن مصالحها وتهيئة الظروف المناسبة لتحقيق أهدافها القومية وغاياتها التي تعبّر عن الاتفاق العام في المجتمع⁽¹³⁾. كذلك يطرح د. عبد المنعم المشاط تعريفاً واسعاً للأمن القومي بأنه «قدرة المجتمع على مواجهة - لا فقط - الحداث أو الواقع الفردية للعنف بل جميع المظاهر المتعلقة بالطبيعة المركبة والحادية للعنف»، ثم يحدد متغيرات هذا المفهوم في ثلاثة هي : التوازن السياسي الداخلي، والرفاهية الاقتصادية والقدرة العسكرية⁽¹⁴⁾. وهناك إلى جانب ذلك، عدد من الاجتهادات في هذا السياق.

وخلال هذه الاتجاه⁽¹⁵⁾، أنه قد أكد ضرورة التجاوز للأمن القومي كمفهوم عسكري، بل أنه يضع نواحي العسكرية في إطارها المجتمعي الأوسع.

٤- التعريف بالأمن القومي :

من خلال الاستعراض السابق للاتجاهات المختلفة في تعريف مفهوم الأمن القومي ووجهات النظر المتباينة، فضلاً عن تطور الذي شهده هذا المفهوم منذ الحرب العالمية الثانية، فإنه يتضح أن الاتجاه الوظيفي في تعريف الأمن القومي هو الاتجاه الواقعي والأكثر ملاءمة لدول العالم الثالث والوطن العربي على وجه التحديد. وهذا يرجع إلى أن الأمن القومي هو أقرب ما يكون إلى قدرته على الوفاء بمتطلبات المواطن لدرب كل التهديدات الداخلية والخارجية حماية للوطن والمواطن.

ولذلك فإن التعريف الذي يتفق مع هذه الحقيقة وهدف الدراسة، هو تعريف د. علي الدين هلال، حيث يرى أن الأمن القومي هو تأمين كيان الدولة والمجتمع الأخطار التي تهددها داخلياً وخارجياً وتتأمين مصالحها وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً لتحقيق الأهداف والغايات التي تعبّر عن الرضا العام في المجتمع.

ومن ثم فإن هذا التعريف يشمل ثلاثة محاور هي :

أ - تأمين كيان الدولة والمجتمع ويتمثل ذلك في وحدة الإقليم والحفاظ على الكيان الاجتماعي.

ب - أن هذا التأمين يكون في مواجهة الأخطار الداخلية والخارجية.

ج - أن هذا التأمين يتحقق من خلال الاستقرار الاجتماعي والتنمية والمشاركة السياسية.

كما أن هذا التعريف يحدد ثلاثة مستويات لتحليل الأمن القومي لأي دولة هي :

* **مستوى داخلي** : يتعلق بحماية المجتمع من التهديدات الداخلية خاصة تلك المدفوعة أو المدعومة بقوى خارجية، وهذا يستلزم أن يعبر النظام السياسي عن القيم الجماعية للشعب ولقناعاته، وأن تكون سياساته محققة لقدر الكافي من العدالة الاجتماعية أو تكافؤ الفرص، وأن تسمح مؤسساته بتوفير القنوات الالزمة للمشاركة الشعبية.

* **مستوى إقليمي** : يرتبط بعلاقات الدولة بدول الجوار الجغرافي.

* **مستوى عالي أو دولي** : يشير إلى شبكة علاقات الدولة في المحيط الدولي.

كذلك يمكن تحقيق أمن الدولة من خلال نهجين رئисيين هما : الأمن من خلال الصراع، والأمن من خلال التعاون. ويشير البعض إلى تغليب أي منهما على الآخر، إلا أننا نرى ضرورة الجمع بينهما في ضوء ظروف الدولة ومحيطها الإقليمي والدولي وظروفها الداخلية. فالأمن القومي هو نقطة التقاء السياسة الداخلية بالسياسة الخارجية، فالأمن الحقيقي أساسا هو أمن الإنسان الذي هو أساس الأمن الاجتماعي والسياسي والقومي، وهو يرتبط بقدرة المؤسسات السياسية على تحقيق التضامن الاجتماعي في الداخل والاستقلال الوطني والقومي في الخارج¹⁶.

ولا شك أن الأمن القومي بمستوياته المختلفة، ومقوماته العديدة التي تشمل جوانب متعددة، قد يشمل كل أركان الدولة والمجتمع، ويصب في

كما أن هذا التعريف يحدد ثلاثة مستويات لتحليل الأمن القومي لأي دولة هي :

* **مستوى داخلي** : يتعلق بحماية المجتمع من التهديدات الداخلية خاصة تلك المدفوعة أو المدعومة بقوى خارجية، وهذا يستلزم أن يعبر النظام السياسي عن القيم الجماعية للشعب ولقناعاته، وأن تكون سياساته محققة لقدر الكافي من العدالة الاجتماعية أو تكافؤ الفرص، وأن تسمح مؤسساته بتوفير القنوات الالزمة للمشاركة الشعبية.

* **مستوى إقليمي** : يرتبط بعلاقات الدولة بدول الجوار الجغرافي.

* **مستوى عالي أو دولي** : يشير إلى شبكة علاقات الدولة في المحيط الدولي.

كذلك يمكن تحقيق أمن الدولة من خلال نهجين رئисيين هما : الأمن من خلال الصراع، والأمن من خلال التعاون. ويشير البعض إلى تغليب أي منهما على الآخر، إلا أننا نرى ضرورة الجمع بينهما في ضوء ظروف الدولة ومحيطها الإقليمي والدولي وظروفها الداخلية. فالأمن القومي هو نقطة التقاء السياسة الداخلية بالسياسة الخارجية، فالأمن الحقيقي أساسا هو أمن الإنسان الذي هو أساس الأمن الاجتماعي والسياسي والقومي، وهو يرتبط بقدرة المؤسسات السياسية على تحقيق التضامن الاجتماعي في الداخل والاستقلال الوطني والقومي في الخارج¹⁶.

ولا شك أن الأمن القومي بمستوياته المختلفة، ومقوماته العديدة التي تشمل جوانب متعددة، قد يشمل كل أركان الدولة والمجتمع، ويصب في

دعم المسافة السياسية بين المواطن في الداخل وحدود الدولة الجغرافية إمتداداً لحدود الدور الإقليمي والدولي. ولذلك فإن الآراء قد تختلف في تحديد المفهوم، إلا أنها جميعاً تنطلق من الشمول والنسبية، والдинاميكية التي يتصف بها هذا المفهوم الهام. وقد أزدادت أهمية هذا المفهوم في مرحلة جديدة هي مرحلة عصر المعلومات.

ثانياً - الأمن القومي وعصر المعلومات :

يعتبر التقدم الملحوظ في أدوات الإعلام ووسائل الاتصال، والذي ألغى من الناحية العملية الحاجز الجغرافية بين الدول، وأسهם في تسهيل عملية التأثير المتبادل مما أدى إلى توافر إمكانيات أكبر للتغلغل الثقافي والفكري من جانب الدول الكبرى أحد العوامل الرئيسية والبارزة في إضفاء динامичности على موضوع الأمن القومي. فقد ضعفت قبضة الدول على انسياط المعلومات الخارجية إلى الداخل والعكس وذلك من جراء التقدم المتتسارع في العملية الاتصالية عموماً وأدواتها كما أن مناهم العوامل التي أضفت أهمية أكبر على موضوع تطور العملية الاتصالية. ذلك الانتشار الكبير للديمقراطية منذ منتصف الثمانينيات وحتى الآن مع قرب انتهاء التسعينات، حيث رتب التغيير في موسكو بانتشار وفشل تجربة الحزب الواحد، وما ترتب على ذلك من توجه نحو التعددية الحزبية، تغييراً مماثلاً في أوروبا الشرقية انسحب على العديد من دول العامل الثالث. وكان من جراء ذلك دخل الأمن القومي رحم الاتجاه الثاني الوظيفي أو المجمعي. ويتضمن هذا تطور جماعاً بين تطور وسائل الاتصال وتداول المعلومات بسهولة دون عوائق من سلطة

الدولة، وبين التغيير الحادث في الكتلة الشرقية ومضمون التحول في التوجه نحو الديمقراطية والمزيد من التعددية وحرية التعبير.

وتناولاً لذلك كله، فقد ثارت التساؤلات حول حدود هذا التطور وانعكاساته على إعادة بلورة مفهوم الأمن القومي في مرحلته الجديدة، وهل يمكن صياغة معادلة جديدة بين حدود الأمن القومي، وبين الانسياب غير المسيطر عليه، للمعلومات، وتدفقها بدون قيود، في ظل تسييد عصر المعلومات وحرية التعبير؟ وكيف نحافظ على الاستقلال والسيادة الوطنية في ظل هذه التطورات الجديدة؟ وهل يتم مواجهة ذلك بآلية بالتعاون؟ وهذه التساؤلات مشروعة تفرضها كثافة التغيرات الحادثة في البيئة الدولية، والتي لها امتداد واضح في التأثير على البيئة الداخلية، وتحتاج إلى معالجة موضوعية تتفق وأهمية تأثيرها على المفاهيم السائدة للأمن القومي.

وسعياً نحو الإجابة على هذه التساؤلات، فإنه يمكن تناول عدد من القضايا المحورية في العلاقة بين الأمن القومي وعصر الانسياب المعلوماتي غير القابل للسيطرة عليه بسهولة، وذلك على النحو التالي :

١- عصر المعلومات وسلطة الدولة :

تشير سلطة الدولة، إلى قدرتها على ممارسة وظائفها الرئيسية سواء التقليدية (تنفيذية - تشريعية - قضائية)، أو الوظائف الحديثة حيث تضاف وظائف أخرى من أهمها ثلاثة هي : حماية الاستقلال، وتأكيد سيادة الدولة، وحفظ الأمن الداخلي. ولاشك أن التقدم التكنولوجي في الاتصالات ونقل المعلومات، قد أثرت على إمكانية الدولة على القيام بوظائفها على

وجه العموم. وتبدو هذه الظاهرة واضحة فيما يتعلق بالدول النامية التي تسعى حكوماتها على الحفاظ على الاستقلال باعتباره حصيلة نضال وطني يستحيل التفريط فيه أو تمكين الآخرين وخاصة الدولة الاستعمارية السابقة، وهي دول كبرى حالياً في الغالب، من النيل من هذا الاستقلال. وأضحت المسألة تمثل أوجه العلاقة بين دول كبرى، ودول صغرى. فالدول الكبرى هي التي تملك القدرات التكنولوجية المتقدمة في مجال الاتصالات والتي تستطيع من خلالها أن تخترق الدول الصغرى، في الوقت الذي تحاول هذه الدول الصغرى أن تحمي نفسها واستقلالها وممارسة سلطاتها حفاظاً على الأمن القومي للبلاد. وتسعى الدول الكبرى لتحقيق مصالح توسعية ضخمة بالتدخل في شؤون الغير - وهم هنا الدول الصغرى النامية، في الوقت الذي تسعى الأخيرة لمقاومة هذه المحاولات التوسعية، والتغلغل من دول الشمال المتقدم. وهذا ما يجعل القول بأن صراع الشمال والجنوب أو ما يحاول البعض أن يروضه عن طريق الحوار، ما هو إلا ترجمة عملية لهذه العلاقات غير المتكافئة، باعتبارها ناتجاً من نواتج المرحلة الاستعمارية وفجوة التقدم.

بعارة أخرى، فإن سلطات الدولة ووظائفها تعرضت للإضعاف نتيجة قهر الدول المتقدمة، وقدرتها على النفاذ إلى عمق الدول الصغرى وشن سلطة الدولة التي تتعرض للانحسار والتراجع والتقلص التدريجي¹⁷. ويؤكد هذه الخلاصة صاحب نظرية «نهاية التاريخ» (فرانسيس فوكاياتاما)، حيث يشير إلى أن هناك أربعة تأثيرات واضحة لثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال على الحياة الإنسانية في العالم كله هي : إضعاف النظم الحاكمة

المتسلطة وبالتالي الإسراع في عملية التطور الديمقراطي في العالم كله، وتأكل السيادة القومية وإضعاف السلطة المركزية في كل مكان، وتغير مفهوم «القوة» وطبيعة ممارستها وأثراها، ثم تفتت المنظمات القوية إلى وحدات صغيرة. وهذا يعني أن تدفق المعلومات عبر وسائل الإعلام العديدة، سيقتحم كل المجتمعات المغلقة ويكسر النظم المستبدة، ويسقط قدرتها على إبقاء شعوبها جاهلة أو غافلة، ويتخطى الحدود الجغرافية والسياسية والقانونية القائمة⁽¹⁸⁾. بعبارة أكثر تحديداً، فإن قدرة الدولة ونظامها السياسي على ممارسة سلطات بلا حدود أو قيود على مواطنها، خصوصاً في المجتمعات غير الديمقراطية ستدخل دائرة الانحسار، وفقدان التأثير التدريجي على المواطنين في ظل الثورة التكنولوجية المعلوماتية والتغيرات الكونية الحادة.

2- عصر المعلومات وسيادة الدولة

لعل من أهم الآثار لثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات يكمن في التأكل التدريجي لسيادة الدولة دون اختيار أو إرادة منها. فهناك تقسيم واضح في النظريات التقليدية لمفهوم السيادة، بين الجانب القانوني والجانب السياسي. فيشير الجانب القانوني لسيادة الدولة، أن السيادة صفة من صفات الدولة، قوامها الاستقلال القانوني في مواجهة غيرها من السيادات الأخرى. بمعنى أن القانون الدولي مثلاً هو الذي يحدد حدود العلاقات بين الدول وكيفية ممارستها لسيادتها إزاء الآخرين من الدول. أما الجانب السياسي لمفهوم السيادة، فيشير إلى أنها تعني قدرة الدولة الفعلية على تأكيد ذاتها في المجال الدولي، بحرية كاملة دون إمتثال لأي سلطة

خارجية، أي قدرتها الفعلية على تحقيق الاستقلال والإرادة الحرة في المجال الدولي دون خضوع لأي طرف دولي آخر. بمعنى أن الدولة لها القدرة على السيطرة على إرادتها ومقدراتها وذاتها بحرية كاملة، وقدرتها على حماية استقلالها في الواقع العملي¹⁹

وإذا كان الجانب القانوني يشير إلى الإطار الرسمي الذي يجب أن تسير فيه العلاقات بين الدول، فإن الجانب السياسي يمثل الواقع الفعلي لإمكانية الدولة وقدرتها على تطبيق الجانب القانوني حماية لسيادتها الفعلية وإرادتها الحرة المستقلة في مواجهة الآخرين. ولذلك فقد رأينا دولاً تتمتع بالسيادة القانونية والسياسية معاً، ودولًا أخرى تتمتع بالسيادة القانونية دون الجانب السياسي في الواقع العملي. ومرد ذلك كله إلى التقسيم في توزيع القوة والقدرة التكنولوجية. فالدول المتقدمة هي دول قوية كبيرة تستطيع حماية سيادتها القانونية والسياسية ثم افقاد الدول غير المتقدمة المعروفة بالدول الصغرى أو النامية لقدرتها على ممارسة سيادتها. في الوقت الذي لا تستطيع الدول الصغرى الصمود في مواجهة قدرة الدول الأخرى على التغلغل في شؤونها وتجاوز حدودها السياسية، نظراً لضعف قدراتها التكنولوجية بصفة عامة. وهذا هو الحادث في مجال المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات. حيث أسهمت الثورة المعلوماتية والاكتشافات العلمية في مجال النقل والاتصالات ونقل المعلومات عبر الأقمار الصناعية وقنوات المعلومات، في إحداث تأثير واضح على مفهوم سيادة الدولة، فأصبحت الممارسة الفعلية لمظاهر السيادة لتحقق بقدر ما تحوزه الدولة أو يتيسر لها من إمكانيات يوفرها التقدم التكنولوجي والعلمي في كافة المجالات.

وقد أصبحنا أمام تقسيم جديد للعالم في عصر المعلومات، حيث هناك بعض الدول لها القدرة على ممارسة السيادة الكاملة، في مقابل دول أخرى ليست لديها مثل هذه القدرة. ولم يعد التمييز من الناحية القانونية للسيادة حيث لم يطرأ جديد يذكر على الأطر الرسمية إلى حد ما باستثناءات قليلة ليس هناك مجال لذكرها، ولكن التمييز يرتبط بالسيادة السياسية التي أصبحت فacula في الحكم على مدى كمال سيادة الدول أو نقصها، فلم تعد إذن الحدود السياسية صعبة الاختراق بل أصبحت أثقل صعوباً أمام التقدم التكنولوجي عامه و مجال الاتصالات والعلوم بصفة خاصة. والفيصل هنا في اكتمال سيادة الدول أو نقصها، يبرز في مدى ما تمتلكه الدولة من إمكانيات علمية وتقنية متقدمة، إما في حماية سيادتها أو اختراق سيادة الدول الأخرى لأغراض مختلفة. والمثال الواضح في هذا الصدد هو قدرة البث التلفزيوني عن طريق الأقمار الصناعية على اختراق حدود الدولة دون إستئذان منها، وقدرة انتقال الرسائل عبر الفاكس، وانتقالها عبر البريد الإلكتروني من خلال أجهزة الكمبيوتر، وغيرها، مما لا تستطيع الدول أن تقف إزاءه بالرفض أو القبول أو حتى المقاومة التي قد تستلزم إمكانيات مضادة وعلى درجة كبيرة في مواجهة الطرف الآخر المتغلب. وهنا وإن أكد «ألفين توبلر» هذه الحقيقة من منظور غربي، فإن هناك بعض مفكرينا يرى أن القضية أصبحت في المستقبل تكمن في كيفية قبول وضع الدولة بسيادة أقل في ظل مظاهر «العزلة» أو «الكونية» السائدة²⁰. أن الأمن القومي لا شك يتعرض للتآثر نتيجة تأكل سيادة الدولة، وعدم قدرتها على فرض سيادتها

السياسية، أو ما يمكن تسميته « التجاوز المعلوماتي للحدود القومية (Informationalization) ».

3- عصر المعلومات، وحقوق المواطن

إن حقوق الإنسان هي حقوق أفرتها كافة الوثائق الدينية والدنوية، ومن أهم الوثائق الدولية في هذا الصدد هي الميثاق العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948، والذي احتفلنا بذكرى مرور خمسين عاماً على إقراره منذ عدة أشهر وقد نص هذا الميثاق في المادة 19، على الحقوق الإعلامية للمواطن ومنها حرية الرأي والتعبير والنشر وتداول المعرفة. ولتزاييد الثورة الاتصالية والمعلوماتية، إن اهتممت الأمم المتحدة بهذا الموضوع منذ بداية السبعينيات، إلى أن توصلت إلى الاتفاقية الدولية لحقوق السياسية والدينية عام 1966، ونصت في المادة 19، 20 على حق انتقال المعرفة والحق في الامتثال، وكان ذلك كمحاولة لتقنين التطورات المتلاحقة في وسائل الاتصال ونقل المعلومات. وقد استمرت هذه الجهود مع نهاية السبعينيات وأوائل الثمانينيات، لمحاولة التصدى للمشكلات الناجمة عن الحصول على المعلومات بواسطة الأقمار الصناعية، إلا أن هذه الجهود باءت بالفشل بسبب الخلاف على المصالح القومية للدول، وتحديداً بين تلك الدول التي نالت حظها في هذا المجال المتقدم وهي الدول الكبرى، وتلك التي لم تستطع أن تنجز في هذا المجال بعد²¹. ولم تصل بعد هذه الجهود إلى نتيجة تذكر حتى الآن في إطار الصراع بين الدول التي تستطيع الحصول على المعلومات ونقلها، وتلك التي تتلقاها ولا تصنعها.

فحصر المعلومات كرس حق المواطن في الاتصال والمعرفة وتلقي المعلومات، واعتبرته من الحقوق الطبيعية التي لم تعد للدولة وأجهزتها وسلطاتها منعه أو حتى الحد منه. وهذا الحق كما يراه البعض يجمع بين طياته العديد من الحقوق الإنسانية الأخرى مثل، حق العيش في سلام، وحق التعليم والثقافة، والحق في التنمية، وحق الحياة الخاصة، والحق في الإعلام والمعرفة. في نفس الوقت فإنه يتضمن بعض المسؤوليات والالتزامات مثل: إحترام حقوق الغير، وسمعتهم، وحماية الأمن القومي أو النظام العام والآداب العامة. وعلى الرغم من الإقرار بهذه الحقوق إلا أن هناك من الحقوق المنشقة من الحق في الاتصال لم يتم إرساءها بعد، ومن ذلك حق التمثيل، وحق المشاركة في المستويات المختلفة للعمليات الاتصالية، وحق الخصوصية، وحق الاطلاع على سياسات الحكومات وأفعالها والوثائق المتعلقة بذلك²². وما يذكر في هذا الشأن أن خبراء الاتصال قد توصلوا إلى صيغة عامة تحدد أبرز عناصر ومقومات هذا الحق في الاتصال كحق إنساني شامل للعديد من الحقوق، ومن ذلك :

- أ - حق الاجتماع والحق في المناقشة، والحق في المشاركة وما يتصل بذلك من حقوق تكوين الجمعيات
- ب - الحق في الاستفسار وفي الحصول على المعلومات، وفي إبلاغ الآخرين بالمعلومات والمتعلق بذلك من حقوق الإعلام.
- ج - الحق في الثقافة والحق في الاختيار والحق في الحياة الخاصة، وما يتصل بذلك من حقوق التنمية الإنسانية²³.

ونتيجةً لاتساع دائرة الحقوق الفردية للمواطنين في ظل ثورة المعلومات، وتطور تكنولوجياتها، أن أصبح هناك ما يمكن تسميته « بالصندوق المعلوماتي للأفراد » لا يجوز للدولة أن تتعدى عليه. وهذا الصندوق هو عبارة عن تخزين معلومات استطاع المواطن الفرد أن يجمعها بأساليب تكنولوجية حديثة، وأن يسترجعها كما يشاء، وأن يطلع الآخرين عليها، وأن يتبادلها داخلياً وخارجياً دون تمكن الدولة من السيطرة عليها أو حتى التدخل فيها بدعوى الحفاظ على الأمن القومي. فضلاً عن اتساع دائرة ونفوذ منظمات حقوق الإنسان، في العالم وخصوصاً العالم النامي، لدرجة عدم الاعتراف الرسمي بها في بعض هذه البلدان، لكنها في نفس الوقت لم تحاول أن تمنع وجودها وإن حاولت إعاقتها، وذلك يأتي في إطار الاتساع الأفقي والرأسي لقضية حقوق الإنسان والمنظمات التي تعمل في هذا المجال. وقد اعترف وزير داخلية مصر، في حديث لإحدى الصحف، حينما قال: « أن منظمات حقوق الإنسان في مصر غير شرعية، ولكننا نسكت عليها، ولم تتخذ ضد معارضتها أي إجراء⁽²⁴⁾. »

ففي ظل ثورة المعلومات، اتسعت دائرة حقوق المواطن، ولم يعد بوسع الدولة الحد منها حتى ولو لم تعرف بها رسمياً، كما أن هذا التجاوز المعلوماتي لحدود الدولة، أسهم في إعادة تنظيم الشعوب وترابطها بعضها ببعض بأساليب إلكترونية وليس بالجوار الجغرافي، بل وليس فقط بالثقافة الوطنية القومية الواحدة⁽²⁵⁾. وإذا كان صحيحاً أن الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية والمدنية لعام 1966، قد نصت في المادة 19 على أن الحق في

المعرفة وتداول المعلومات مرتبط بحق الدول في فرض القيود لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق، إلا أنه، مع هذا التطور المعلوماتي، قد أصبح متعدراً في الواقع العملي تقييد هذه الحقوق للمواطنين حتى لو كانت تحت دعاوى الأمان القومي.

4- ثورة المعلومات وصنع القرار السياسي :

أحدثت عملية تدفق المعلومات بلا حدود، وانسيابها داخل الدولة، تأثيراً كبيراً على عملية صنع القرار السياسي. وتحدد هذه العملية من خلال آليات عديدة من أهمها : النشر الواسع في كافة المجالات سواءً من خلال الصحف والإنترنت والأقمار الصناعية والإذاعة والتلفزيون، سواءً على المستوى الداخلي أو الخارجي، وكذلك طبع الصحف المحلية على نطاق دولي عن طريق نقلها بالأقمار الصناعية وطبعها في داخل الدول الأخرى مما ساعد على انتشار الأفكار وتبادلها بين الشعوب، ومحاولات استقصاء الرأي للتعرف على الاتجاهات السياسية والاقتصادية السائدة للمساعدة على رسم سياسات الدول الكبرى إزاء الدول الصغرى في المناطق الساخنة بما يخدم استراتيجيات هذه الدول.

فضلاً عن ذلك، فإن المساعدة الخارجية لجماعات الضغط الداخلية قد يؤدي إلى التأثير على عملية صنع القرار، فخposure صانع القرار لهذه التدفقات المختلفة من المعلومات بكل وسائل، يسهم وبالتالي في صياغة وتعديل القرارات بين آن وآخر. فقد تلاشت تسبباً بإمكانيات الفصل بين الداخل والخارج، ولم يعد بإمكان دولة ما عزل شعبها عما يحدث في الخارج أو العكس.

ومن هنا فقد زادت أهمية المعلومات، وزادت قيمة المعرفة نظراً لخطورتها على صنع القرار. فقد يحدث أن تتسرب معلومات معينة لصانع القرار تتفق ومزاجه الشخصي وطموحاته، فتدفعه إلى اتخاذ قارات تتفق وما تخطط له دولة أخرى غالباً ما تكون دولة كبرى (نموذج الولايات المتحدة والعراق في الدفع باختلاف أزمة الغزو العراقي الكويت). وقد يحدث إجراء حديث صحفي أو تلفزيوني مع رؤساء الدول، للتعرف، من خلال توجيهه أسلمة معينة، على ما يدور في ذهن صانع القرار من ناحية، والتأثير عليه بعد ذلك من ناحية أخرى، وهي صورة موجودة بكثرة خاصة في منطقتنا العربية. فالقرار هو نتاج شخصية الإنسان صاحب سلطة القرار، والمعلومات هي المدخلات للتأثير على الشخص ودفعه لاتخاذ قرارات معينة قد تكون صائبة، وقد تكون مدمرة. ولاشك أن هذه المسألة لها تأثير على الأمن القومي للدولة في حالة عدم التيقظ من تسرب المعلومات إلى صانع القرار، إلا أن تعدد المعلومات وكثافتها وتنوع المصادر وقدرات جماعات الضغط على استثمار وسائل نشر وإذاعة المعلومات بشأن ما تتبناه أو تسعى إلى تحقيقه، كل هذا من شأنه أن يحدث أثره على صانع القرار السياسي سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. ولم يعد بإمكان الدولة أن تلغى هذا التأثير، ولكن قد يتمكن من الحد منه بعض الشيء، وهو ما يستدعي إعادة النظر في حدود الأمن القومي في ضوء هذه النتيجة، حيث زالت فكرة منع المعلومات من التدفق من وإلى الدولة.

٥- ثورة المعلومات والتمويل الاجنبي :

في ظل الانتشار اللاحدود للمعلومات من خلال العديد من وسائل الاتصال الحديثة، انتشرت جماعات محترفة للبحث والتنقيب في الأحوال المصرية وغيرها من البلدان ذات الأهمية في الاستراتيجيات العالمية. واتخذت هذه الجماعات أشكال تنظيمية مختلفة، إما مراكز بحثية خاصة، أو العمل تحت ستار أسماء لمراسلين أو بحثيين، أو من خلال صحف معينة رسمية أو مستقلة أو حزبية، وأصبحت هذه الجماعات تعمل إما لحسابها الشخصي، أو لحساب جهات خارجية، أو لحساب دول، أو لحساب أجهزة مخابراتية، وببعضها وهو قليل يعمل بشفافية لصالح تطور المجتمع ومصالحه العليا دون قصد إضرار أمنه القومي على الإطلاق. وفي الولايات المتحدة، فإن من يعمل لحساب الآخر، يسجل تحت مسمى Foreign Agent بمعنى عميل أو وكيل لدولة أجنبية، ويستدعي هذا التحديد الذي يتم بشفافية تامة، نوعاً محدداً من التعامل، ويحكم ذلك نظام وأساليب محددة بالنظام المالي وكذلك الضريبي، وكل هذا يتم بوضوح، حتى أنه يتم فضح أي محاولة تستهدف تغيير أو التأثير على سياسات الولايات المتحدة في ضوء تسريب أموال خارجية لتحقيق هذا الغرض. ولعل في فضيحة تمويل الحملة الانتخابية للرئيس كلينتون من قبل عمالء لدول آسيوية كالصين وأندونيسيا طبقاً لما نشر، خير مثال على ذلك⁽²⁶⁾.

· ويشهد الواقع المصري هذه الظاهرة بكثافة، فهناك من يعمل لصالح دول عربية معينة، ومن يعمل لصالح دول أجنبية غريبة في الغالب، وهناك من يعمل لصالح إسرائيل تحت مسميات مختلفة ولهؤلاء جميعاً تمويل خارجي دون إفصاح، وأن هذا التمويل ليس بالصورة التقليدية كعمولة مقابل عمل شيء محدد وهو نظام العمل مع المخابرات بصورة مباشرة، ولكن التمويل يتسرّب من خلال دعم نشاط هذا المركز البختي أو ذاك، وهذه الصحيفة أو تلك، وبعض هذه المراكز فرضت موضوعات معينة على أجندات المجتمع كموضوع الأقليات وبمسميات مختلفة على سبيل المثال، لصالح قوى أجنبية اتضحت استثماراتها وتوظيفها لحسابها ضد المصلحة القومية المصرية، وهذا ما يتعارض مع مقتضيات الأمن القومي المصري.

· ويستلزم هذا الواقع المريء، الذي استهدف القائمون على صنعه افساد جزء من النخبة البختية والعملية، وتطويع هذه النخبة لخدمة مصالح أجنبية تحت شعارات مختلفة، وذلك مقابل مبالغ مادية متميزة إذا ما قورنت بما يتم الحصول عليه من المراكز الوطنية. وهم يساهمون بلا شك في

تعميق

« الاستعمار الجديد » الذي يستهدف أدمغة صناع القرار، وأدمغة النخبة العملية الثقة من خلال التدفق المستمر للمعلومات من الداخل للخارج دون حدود.

وهذا لا شك يؤثر بصورة سلبية على الأمن القومي المصري، ويحتاج الأمر إلى وضع ضوابط لحماية هذا الأمن، والحد من تعاظم هذه الظاهرة التي

تحتاج إلى ضوابط وتقنين بما يتفق مع المصلحة العليا للبلاد. ولعل الجدل الذي جرى بتبادل الاتهامات بين إحدى الصحف المستقلة وبين مركز بحثي بمؤسسة صحفية كبرى في مصر بشأن إجراء استطلاع للرأي العام حول قضايا معينة كالمشاركة وغيرها خلال الأشهر الماضية هو ما فجر هذه القضية من جديد واستتبعها إثارة قضية التمويل البريطاني لإحدى منظمات حقوق الإنسان في مصر لإعداد تقارير معينة، خير مثال لهذه القضية التي تستدعي التوقف عندها كثيرا.

ثالثاً، الخروج من اهالق والطرح الجديد لمفهوم الأمن القومي :

وخلاصة ما تقدم، فإن الثورة المعلوماتية قد أثرت بشكل مباشر وغير مباشر على عملية صنع القرار الداخلي، وأثرت على سلطة الدولة، وسيادتها، وخلقت جماعات ضغط داخلية لها ولاءات خارجية من خلال التمويل الأجنبي. وأصبح واقع الدول النامية، بحكم أنها المتلقية للمعلومات من الدول الكبرى المحتكرة لها والتحكم في وكالات الأنباء الكبرى ووسائل الإعلام وانتاج المعرفة وغير ذلك، يشهد ظاهرة « الاستعمار المعلوماتي » الذي يفرز الهيمنة الثقافية بعد الهيمنة الاقتصادية التي قد تحققت إلى حد كبير. ومن أهم النتائج المترتبة على محاولات الهيمنة الثقافية من الدول الكبرى على الصغرى، هو تناقص الولاء الوطني بعد تآكل سيادة الدولة؛ فقدان السيطرة على حركة المعلومات من وإلى الدولة، وكل هذا يتعارض مع مقتضيات الأمن القومي لمصر والعديد من الدول النامية ولكن تبقى القضية مطروحة في كيّفية التوازن بين الثورة المعلوماتية التي لا يمكن

ايقافها، وبين احتواء الآثار السلبية لها على الأمن القومي للدولة، وبما قد يسهم في تغيير لفهم الأمن القومي.

فلا خلاف على ضرورة احترام وتوسيع حقوق المواطن في المعرفة وفي الاتصال وفي التعبير، وفي السؤال، وفي النقاش، وغيره من الحقوق، في نفس الوقت فإنه لا خلاف أيضاً على أن الدولة لها الحق وعليها واجب في نفس الوقت، يتحدد في فرض سيادتها الإعلامية على أرضها وشعبها، دون أن يؤدي ذلك إلى الحد من حقوق الأفراد في المعرفة، والقضية أصبحت في مأزق حقيقي في الواقع العملي.

فالقدر الذي يسمح فيه بحقوق واسعة للمواطن في المعرفة والاتصال وغيرها، بالقدر الذي يسمح فيه من تمكين الدولة من السيادة الإعلامية والسيطرة على الأرض والشعب، لحماية الأمن القومي أو النظام العام. وهذا ما أقرته الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية والمدنية عام 1966 والسابق الإشارة إليها. ومن ثم يتضح نسبة حقوق المواطنين، ونسبة حق الدولة في السيطرة والسيادة. أي أن حق المواطنين في المعرفة ليس مطلقاً بل هو مقيد بما يتفق مع الأمن القومي الذي تقدرها الدولة، وفي ذات الوقت فإن حق الدولة في السيطرة والسيادة ليست مطلقة إنما مقيدة بحماية الأمن القومي وبشرط ألا يقيد حق الجماهير في المعرفة.

«وهذه العلاقة التوازنية تقتضي الاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في إيجاد آليات للحفاظ على هذا التوازن. وقد كشفت دراسة مهمة عن وضع هذه العلاقة في الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا والسويد، وخلصت إلى أنه

رغم الإقرار بحق الحصول على المعلومات والإطلاع على الوثائق للمواطنين، إلا أنه قد أعطى للحكومة السلطة الأكبر في فرض السرية حماية للأمن القومي بشكل مباشر وغير مباشر، ولذلك فإن تدفق المعلومات ليس حرًا في دول الشمال المتقدم كما يحاول البعض وهذه الدول ذاتها، أن تصور ذلك، وأن حق الجمهور والإعلام في الحصول على المعلومات ليس مطلقاً، ولكن هناك الكثير من القيود التي فرضتها دول الشمال على هذا الحق⁽²⁷⁾. كما أن هذه الدراسة أشارت إلى هذا الواقع في العديد من الدول العربية واتضح أنها تفرض قيوداً كبيرة على تدفق المعلومات وحق الجماهير في المعرفة، وخلصت الدراسة إلى ضرورة الاعتراف بحق كل دولة في فرض قيود قانونية على نشر أو إذاعة أنواع معينة من المعلومات ومنها: ما يتعلق مباشرة بالأمن القومي، وما يشكل خطراً على الاقتصاد الوطني أو العملية المحلية، أو المخزون الاستراتيجي من مواد معينة، وأنباء التحقيقات والمحاكمات، والعلومات المتعلقة بحياة المواطنين الخاصة، وما يتعلق بالآداب العامة والأخلاق⁽²⁸⁾.

«إذا كان العالم يشهد ظاهرة إنتقال للمعلومات بغير سذوذ، ولوؤس الأموال بغير قيود، وللأفراد بغير حدود، كما يظهر في مجال نقل المعلومات والاتصال، والاقتصاد» وما أسمهم ذلك في التأثير على سلطات الدولة ووظائفها، وسيادتها، وتعرضها للتدخل الخارجي بصورة مختلفة، فإن الدول النامية أصبح لزاماً عليها أن توازن بين اعتبارات منها القومي من ناحية، وبين ضرورة مواكبة الثورة التكنولوجية في مجال المعلومات وحقوق المواطنين⁽²⁹⁾.

« كما أن العالم الذي شهد في السنوات العشر الأخيرة تحولاً جذرياً في هيمنة حقوق المواطنين وانتشار أفقى ورأسي للديمقراطية حتى أصبحت هدفاً لدول العالم أجمع باستثناءات قليلة، جعل من الصعب التراجع عنها أو عن الإعلان عن حماية حقوق الأفراد، وكل دولة أصبحت تتفاخر بما تتخذه من خطوات في هذا السبيل، فإنه إذن من الصعب التفكير في الحد من هذا التطور العالمي. في نفس الوقت فإن السيادة التقليدية للدولة التي قد تعرضت للتاثير في ضوء التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال، مما جعل المن القومي يتعرض للتاثير السلبي أيضاً باستمرار، لابد من مراجعتها إلى مفهوم حديث للسيادة والأمن القومي».

« وللوصول إلى حل معضلة التوازن بين حرية المواطنين ومقتضيات الأمن القومي، يكمن في الالتزام بقواعد الممارسة الديمقراطية والسعى نحو تعميقها، وتنمية كل مؤسسات المجتمع السياسي خاصة والمدني بصفة عامة، وتدعم الحقوق الاقتصادية للمواطنين وبصورة واقعية بما يحمي هؤلاء من تعرض الولاء الوطني عندهم للتناقض أو التأثير السلبي».

فطبقاً لما هو سائد في المجتمعات الديمقراطية التي أحرزت التقدم التكنولوجي المعروفة بدول الشمال، فإن إعمال قواعد المحاسبة وتطبيقاتها على جميع الأطراف بدون تمييز يصبح هو المخرج. حيث يتطلب الأمر الإعلان عن كل شيء، وتبين أوجه الاتفاق، ومصادر التمويل، والخضوع لرقابة الأجهزة المحاسبية في الدولة، ورقابة الرأي العام، وذلك بشفافية تامة. وهذا هو السبيل لإعادة النظر فيما هو متعلق بالسيادة غير التقليدية، وبحدود الأمن القومي بمنظور جديد يتجاوز المفهوم التقليدي أيضاً».

إن الأمن القومي في مرحلته الثالثة بعد تجاوز المرحلة الأولى الذي أرتبط فيه بالقوة والمرحلة الثانية الذي أرتبط فيه بوظيفة مجتمعية، يسعى إلى استيعاب التطور العام نحو الديمقراطية على المستوى العالمي، واحترام حقوق المواطنين في المعرفة وغيرها، واستيعاب الثورة المعلوماتية وهي تمثل الثورة الرابعة في حياة البشر. ويحدد هذا المفهوم الجديد أدواته وقد ترکزت في الجمع بين «الصراع والتعاون» دون تجاهل إلاداهما، حفاظاً على السيطرة والسيادة على الأرض تحقيقاً للمصالح العليا للمجتمع.

فالأمن القومي يستهدف تحقيق أمن المواطن والحفاظ على حقوقه، وأمن الدولة في السيطرة والسيادة، طبقاً لما التزمت به هذه الدراسة في استخلاص مفهوم للأمن القومي. لذلك فإن تمكين الدولة من فرض سيطرتها الخارجية والداخلية لا يتاتى إلا من خلال الاستقرار الاجتماعي والتنمية والمشاركة السياسية وأن وضوح كل شيء بشفافية كبيرة، هو السبيل نحو تطوير المجتمع وحماية أمنه القومي، وخضوع الجميع حكامًا ومحكومين للمحاسبة الجماهيرية في ضوء إعمال قواعد اللعبة الديمقراطية.

هوامش الدراسة

- 1 - د. محمود علم الدين، «وسائل الإعلام والاتصال في عصر المعلومات»، الوسائل والسمات » مجلة النيل، وزارة الإعلام، الهيئة العامة لاستعلامات، عدد 70 (1998)، ص 70 - 86.
- 2 - جميل جورجي، الأمن القومي المصري في إدراكات القيادة السياسية : دراسة مقارنة بين عبد الناصر والسدات و Mbark، دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة، بيورسعيدي، جامعة قناة السويس، 1998، ص 20.
- 3 - د. عبد المنعم المشاط، «الإطار النظري للأمن القومي العربي»، في «الأمن القومي العربي : أبعاده ومتطلباته»، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1993، (ص 13 - 44)، ص 13.
- 4- *International Encyclopaedia of the social science, «The National Interest » II, England, p.34.*
- 5 - جميل جورجي، مرجع سابق، ص 59 - 60.
- 6 - د. ممدوح شوقي كامل، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، القاهرة، دار النهضة العربية، 1985، ص 24 - 50.
- 7 - جميل جورجي، مرجع سابق، ص 87 - 89 حيث أشار إلى هذا التصنيف المتداول في أدبيات الأمن القومي.
- 8 - لمزيد من التفاصيل حول هذه التعريفات وغيرها، انظر : د. عبد المنعم المشاط، مرجع سابق، ص 18 - 19.
- 9 - د. حامد ربيع، نظرية الأمن القومي العربي، دار الموقف العربي، القاهرة، 1984، ص 37 - 38.
- 10 - د. عبد الوهاب الكيالي وأخرون، موسوعة السياسة، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979، ص 131.
- 11 - لواء/ عدلي سعيد الأمن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، 1977، ص 18.

- 12 - روبرت ماكنمارا، جوهر الأمن، ترجمة يوسف شاهين، القاهرة، الدار القومية، 1980، ص 119 - 120.
- 13 - د. على الدين هلال، «الأمن العربي والصراع الاستراتيجي في منطقة البحر الأحمر» المستقبل العربي، عدد 9، سبتمبر 1979، ص 98، وأيضاً : د. على الدين هلال، «الأمن القومي العربي : دراسة في الأصول»، شئون عربية، عدد 35، يناير 1984، ص 6 - 21.
- 14 - د. عبد المنعم الشاطئ، «نحو صياغة عربية لنظرية الأمن القومي»، المستقبل العربي، عدد 54، أغسطس، ص 4 - 21.
- 15 - يشير د. على الدين هلال، إلى تصنیف تعريفات الأمن القومي باعتبارها تنحصر في مدرستین هما: الم القومي كمفهوم عسكري، والأمن القومي كقضية مجتمعية، حيث يدخل في اعتباره الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والانسانية، «الأمن القومي العربي : دراسة في الأصول»، مرجع سابق، ص 9 - 12.
- 16 - المرجع السابق، ص 12 - 14.
- 17 - السيد يسث، «مستقبل الدولة في عالم كوني»، الأهرام، 1 مايو 1977.
- 18 - صلاح الدين حافظ، «قراءة المستقبل عبر ثقافة الديمقراطية وصحافة المعلومات»، الأهرام، 1997/1/15.
- 19 - د. ممدوح شوقي، «المن القومي والعلاقات الدولية»، السياسة الدولية، عدد 127، يناير 1997، ص 32 - 74، ص 46.
- 20 - جميل مطر، « قضية في المستقبل ، الدولة بسيادة أقل»، الأهرام 19/3/1997.
- 21 - د. ممدوح شوقي، مرجع سابق، ص 40.
- 22 - د. عواطف عبد الرحمن، «الحق في الاتصال وشكلية الديمقراطية في الوطن العربي»، الدراسات الإعلامية، القاهرة، عدد 49، أكتوبر - نوفمبر 1987، ص 18 - 34، وكذلك : د. خليل صابات، «حق الاتصال»، ورقة مقدمة إلى

الحلقة الثانية لبحوث الإعلام، المركز القومي للبحوث الاجتماعية، القاهرة،

1938

23 - د. عواطف عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 21.

24 - حديث للسيد / حبيب العادلي (وزير داخلية مصر)، للصحيفة سناء السعيد،
جريدة الأسبوع، 18 يناير 1999.

25 - د. محمود علم الدين، «وسائل الإعلام والاتصال في عصر المعلومات ؛ التطورات
والسمات»، مرجع سابق، ص 70 - 73.

26 - د. مامون فندي، «الأمن القومي في عصر المعلومات بين المصالح الشخصية
والمصلحة الوطنية»، الأهرام، 1998/9/22.

27 - د. سليمان صالح، «حق الصحفي في الحصول على المعلومات ودوره في تحقيق
حق الجماهير في المعرفة»، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة،
عدد (1)، يناير 79، ص 1 - 35.

28 - المرجع السابق، ص 82 - 29.

29 - د. ممدوح شوقي، مرجع سابق، ص 46.